



عمادي يثمن جهود «التعريف بالإسلام»



م. فريد عمادي يتوسط وفد التعريف بالإسلام

عقب إشهار إسلام المهدي بفتح ملف تدون به كل معلوماته وآلية التواصل معه وبعدها شرع في تعليمه الطهارة والوضوء والصلاة وحفظه ما تيسر من القرآن الكريم وعقبها يلتحق بالفصول الشرعية.

وأضاف أن لدينا فصول تعليم اللغة العربية للمواطنين بغيرها والتي من خلالها نرحب بكل من يأتي لتعلم اللغة العربية ونوفر لهم كل التجهيزات.

وأشاد العمادي بالتوسع الهائل في عدد أفرع لجنة التعريف بالإسلام والتي شملت كل مناطق الكويت من الوفرة إلى الجهراء، مؤكداً أن اللجنة تقوم بجهود حثيثة تجاه رعاية آلاف المهتمين الجدد.

قام وفد من لجنة التعريف بالإسلام ضم كلا من رئيس مجلس الإدارة فيصل الزامل، ومدير اللجنة فريد العوضي، ومدير العلاقات العامة والموارد جوده الفارس، ونائبه محمد الشمري، بزيارة وكيل وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية م. فريد عمادي والذي رحب بالوفد، مثنياً جهودهم الدعوية والتوعوية الرائدة التي تقدمها اللجنة لضيوف الكويت من الجاليات الوافدة.

وأوضح الزامل أن اللجنة بتفوق الله جل وعلا استطاعت أن تكون سبباً في إشهار إسلام أكثر من 77 ألف مهتم من مهتدي من شتى الجنسيات واللغات والأديان والذين يحلون ضيوفاً على كويت الخير، لافتاً إلى أن اللجنة تقوم

يعقد 7 - 8 فبراير المقبل تحت شعار «الحكومات المعرفية» برعاية صاحب السمو منتدى الاقتصاد المعرفي يبحث الحلول الابتكارية للاستفادة من الإنترنت في تقديم الخدمات الحكومية

المعرفي أصبح حتمية اقتصادية وليس خياراً للكثير من هذه الدول. وأشار إلى أن الاقتصاد المعرفي يركز على أربعة عناصر أساسية هي رأس المال البشري ورأس المال المؤسسي والتشاركية التي توجب شراكة المعرفة أكثر من نقلها بالإضافة إلى التركيز على البنية التحتية حول المعلومات. من جانبه، تحدث رئيس منتدى الاقتصاد المعرفي المستشار خالد الحشاش حول جلسات المنتدى وورش العمل التي سيتم تنفيذها، مشيراً إلى أن عدد جلسات العمل والورش 13 جلسة وورش يتمحور حول جلسات وزارية يشارك فيها إلى جانب وزيرة الدولة للشؤون الاقتصادية هند الصبيح عدد من الوزراء بينهم وزير التنمية التركي وعميد الرؤساء التنفيذيين في البنك الدولي وكلاء وزارات ومسؤولين. وأضاف أن من بين جلسات العمل جلسة حول إنترنت الأشياء لطرح الحلول الابتكارية للاستفادة من الإنترنت في تقديم الخدمات الحكومية وجلسة أخرى حول البيانات الضخمة وكيفية الاستفادة منها ومدى تأثيرها في اتخاذ القرارات وكيفية تحويل المشاريع عن طريقها فضلاً عن التركيز على المشاريع المتغيرة في مجال الاقتصاد المعرفي لمواكبة الثورة الصناعية الرابعة وغيرها من الموضوعات الأخرى.



د. خالد مهدي متوسط المستشار خالد الحشاش والمستشار فارس العبيد خلال المؤتمر الصحافي (متين غوزال)

يمكن استخدام QR كود أو مشاهدة الفيديو

بالإضافة إلى مشاركة مهمة من القوانين الداعمة لمفاهيم الاقتصاد المعرفي وتوصية إطلاق كرسي الكويت للمعرفة، كما سيرطح المنتدى ما تم من إطلاق مؤشرات عالمية لأول مرة بخصوص مؤشر المعرفة في المؤسسات الحكومية. وكشف مهدي أن المنتدى جذب الكثير من الشركات العالمية المختصة في مجال المعرفة والتي ستشارك بالدعم المعرفي للمنتدى ومنها مايكروسوفت وجنرال إلكتريك وIBM وغيرها من الشركات التي ستشارك لعرض ما تم التوصل إليه عالمياً في مجال الأنشطة الاقتصادية المتعلقة بالاقتصاد المعرفي، التي ترى أن التوجه للاقتصاد

الأنشطة الاقتصادية وهو محور القوانين الداعمة لمفاهيم الاقتصاد المعرفي وتوصية إطلاق كرسي الكويت للمعرفة، كما سيرطح المنتدى ما تم من إطلاق مؤشرات عالمية لأول مرة بخصوص مؤشر المعرفة في المؤسسات الحكومية. وكشف مهدي أن المنتدى جذب الكثير من الشركات العالمية المختصة في مجال المعرفة والتي ستشارك بالدعم المعرفي للمنتدى ومنها مايكروسوفت وجنرال إلكتريك وIBM وغيرها من الشركات التي ستشارك لعرض ما تم التوصل إليه عالمياً في مجال الأنشطة الاقتصادية المتعلقة بالاقتصاد المعرفي، التي ترى أن التوجه للاقتصاد

مهدي: المنتدى جذب الكثير من الشركات العالمية المختصة في مجال المعرفة مثل مايكروسوفت وIBM



البنك الكويتي للطعام يطلق حملة مؤونة الشتاء

المبلغ 1 أو 5 أو 10 دنانير على شبكة VIVA برقم 50487 وشبكة ZAIN برقم 94122 أو عن طريق الموقع الإلكتروني أون لاين www.kuwaitfoodbank.org

إلى أن بنك الطعام لديه جهاز إلكتروني داخل مقر الجمعية يستقبل أموال التبرعات. وأكد أنه لولا فضل الله أولاً ثم مساهمات المتبرعين وتبرعاتهم بما حققه بنك الطعام الكثير من الإنجازات المتعلقة بالعمل الخيري داخل الكويت، ولما أصبح بنك الطعام من أكبر الصروح الخيرية بالكويت.

وذكر أن بنك الطعام يتكفل أيضاً بمئات الأيتام والفقراء داخل الكويت، وأضاف أن الكويت ما زالت وستظل مركزاً

أعلن البنك الكويتي للطعام عن إطلاق حملة مؤونة الشتاء التي تهدف إلى توزيع البطانيات والدفائيات على المتعاقين وأصحاب العوز والحاجات وبناء على القوائم المسجلة لدى بنك الطعام. دعا أمين سر مجلس إدارة البنك الكويتي للطعام سالم الحمير أبناء الكويت الكرام من المحسنين وأصحاب الأيدي البيضاء والمنفقين أموالهم في الخيرات، المساهمة في هذه الحملة الكبيرة التي تستهدف آلاف المحتاجين والمتعاقين وتغطية احتياجاتهم خاصة في هذه الأجواء الباردة التي تعيشها البلاد في الوقت الحالي.

وقال الحمير إن بنك الطعام يستقبل تبرعات حملة مؤونة الشتاء على مدار الساعة عن طريق إرسال رسالة نصية

مساعدات نقدية للأسر، طروداً غذائية، مستلزمات واحتياجات منزلية، تركيب أطراف صناعية، سداد إيجارات شقق سكنية، كفالة أيتام وأسر، أدوية ومستلزمات وحقائب طبية، ألعاب أطفال وحقائب تعليمية، مستلزمات تدفئة، ودورات للدعم النفسي، ومشروعات تنموية وقوافل طبية. دعا السويوم أهل الخير في كويت الخير إلى بذل المزيد من أجل دعم الشعب السوري، مؤكداً أن الحاجة ماسة لمزيد من المساعدات، موضحاً أن الرحمة العالمية تستقبل التبرعات عن طريق فروعها بالكويت، أو بالاتصال على الخط 1888808. كما يمكن التعرف أكثر على جهود الرحمة العالمية عبر موقع «خير أون لاين» www.khaironline.net



سالم الحمير

«الرحمة العالمية» سيرت قافلة إغاثة للسوريين في الأردن

وأوضح السويوم أن هذه الجهود الإغاثية تأتي تجسيدا للحدود الإنسانية للكويت وشعبها في تخفيف معاناة اللاجئين السوريين، ورسم البسمة على شفاه أشقائنا المنكوبين، منوهاً إلى أن إجمالي قيمة المساعدات التي قدمتها الرحمة العالمية لسورية منذ بداية الأزمة للاجئين في دول اللجوء المختلفة، بلغت أكثر من 75 مليون دولار تقريبا، موضحة أن تلك المساعدات لم تقتصر على توفير الغذاء والدواء، بل تضمنت العديد من المشروعات التنموية.

وأوضح السويوم أن قوافل الرحمة الإغاثية هي مشروع نوعي قامت بإطلاقه الرحمة العالمية منذ فبراير 2012، وذلك باستهداف محاور إغاثية متنوعة، حيث شملت: تقديم

اللاجئين السوريين في الأردن يعيشون تحت خط الفقر، حسب تقرير صدر بالإشتراك بين البنك الدولي ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في الآونة الأخيرة.



جانب من توزيع المساعدات

اللاجئين السوريين في الأردن يعيشون تحت خط الفقر، حسب تقرير صدر بالإشتراك بين البنك الدولي ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في الآونة الأخيرة.

سيرت الرحمة العالمية التابعة لجمعية الإصلاح الاجتماعي قافلة من المساعدات الإغاثية إلى اللاجئين السوريين في الأردن بالتعاون مع فريق تفأول التطوعي والتي حملت رقم 332 وسارت على مدار يومين، استفاد منها أكثر 147 أسرة سورية تتكون الأسرة الواحدة من 5 أفراد، واشتملت على مساعدات نقدية ورسائل غذائية بالإضافة إلى بعض الهدايا للأطفال في إطار إدخال السرور والبهجة على نفوسهم. وفي هذا الصدد، قال رئيس مكتب سورية في الرحمة العالمية وليد السويوم إن القافلة 332 استفاد منها أكثر من 700 فرد، مشيراً إلى أن المساعدات المقدمة للاجئين في الأردن تأتي في إطار شدة حاجتهم لهم خاصة أن الغالبية من



د. نبيل العون يتسلم درعاً تكريمية من منظمة الإغاثة

«السلام الخيرية» توقع بروتوكولاً مع «الإغاثة الإسلامية» لمساعدة الروهينغا

أعلنت جمعية السلام للأعمال الإنسانية والخيرية توقيع بروتوكول تعاون مع منظمة الإغاثة الإسلامية حول العالم لتعزيز التعاون والتنسيق فيما بينهما ولخلق شراكة تنهض بالتكامل بينهما في مجال تقديم الإغاثات في جمهورية بورما لصالح اللاجئين الروهينغا. وقال مدير عام الجمعية د. نبيل العون إن الاتفاق شمل البدء بالرحلة الخالصة للإغاثة هناك والمنتهية في بناء 1000 منزل جديد بكل مرافقها كالأبواب السطحية والمرکز التعليمية والصحية، مشيراً إلى أن تكلفة البيت الواحد 240 ديناراً شاملاً بعض التجهيزات معها كالتاوسية وغيرها.

وأفاد بأن جمعية السلام الخيرية وقعت هذا البروتوكول بعد عودة فريقها من رحلة إغاثية لمس فيها الحاجة الماسة عند اللاجئين الروهينغا الذين يبيتون في العراء ويفتقرون السماء. يذكر أن الوفد الإغاثي الكويتي من جمعية السلام الخيرية قدم أنواعاً وأطناناً من المساعدات الغذائية والطبية والاجتماعية ومئات المساكن لصالح اللاجئين الروهينغا داخل بورما.

أعلنت جمعية السلام للأعمال الإنسانية والخيرية توقيع بروتوكول تعاون مع منظمة الإغاثة الإسلامية حول العالم لتعزيز التعاون والتنسيق فيما بينهما ولخلق شراكة تنهض بالتكامل بينهما في مجال تقديم الإغاثات في جمهورية بورما لصالح اللاجئين الروهينغا. وقال مدير عام الجمعية د. نبيل العون إن الاتفاق شمل البدء بالرحلة الخالصة للإغاثة هناك والمنتهية في بناء 1000 منزل جديد بكل مرافقها كالأبواب السطحية والمرکز التعليمية والصحية، مشيراً إلى أن تكلفة البيت الواحد 240 ديناراً شاملاً بعض التجهيزات معها كالتاوسية وغيرها.

وزارة العدل إعلان عن بيع عقارات بالمزاد العلني

تعلن إدارة الكتاب بالحكمة الكلية عن العقارات الموصوفة فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الخميس الموافق 2018/1/18 - قاعة 02 - بالدور الثاني بقصر العدل الساعة التاسعة صباحاً - وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم 2017/11/11 يوم 2/11/17.

- 3- محمد علي فهد سالم الجمدان
- 4- وليد علي فهد سالم الجمدان
- 5- فتوح علي فهد سالم الجمدان
- 6- فوزية علي فهد سالم الجمدان
- 7- عائشة علي فهد سالم الجمدان
- 8- انتصار علي فهد سالم الجمدان
- 9- طلال سامي علي جمدان
- ج - شوق سامي علي الجمدان
- د - علي سامي علي الجمدان

أولاً: أوصاف العقار: عقار الويشة رقم 1989/3317 التكالن في منطقة الأندلس قطعة رقم 3 شارع 1 قسيمة 79 مخطط رقم م/3317 وهو عبارة عن منزل يقع على شارع واحد وواجهته من الحجر الأردني ومساحته 2500 والموصوف بالوثيقة رقم 3317 المؤرخة 1989/4/9

- العقار موضوع الدعوى مكون من دور أرضي + أول + ملحق
- الأرضي مكون من صالة + 4 غرف + 3 حمامات + مطبخ
- الأول مطابق للدور الأرضي ما عدا وجود قاطع في الصالة، الملحق يحتوي على ديوانية + مغاسل + حمام + غرفة خادم مع حمامها + مطبخ.
- نظام التكييف مركزي والملحق عادي والشبابيك من الألمنيوم والزجاج.

REQUIRED URGENT مطلوب فوراً

العدد	مدير مشروع (101)	مهندس تسويق (102)	حاسب كميات (103)	مهندس أمن وسلامة (104)	مدير الجودة (105)	مهندس تخطيط وإيراج (106)	مهندس مدني (107)	مهندس إلكترونيك (108)	مهندس ميكانيك (109)	مهندس ميكانيك (110)	مراقب مدني (111)	مراقب ميكانيك (112)	مراقب كهربائي (113)	مراقب أمن وسلامة (114)
1	خبرة من 15 - 20 سنة	1	1	1	1	1	2	2	2	2	9	4	4	9

مساهمو «الروضة وحولي» يطالبون «الشؤون» بتحديد موعد «تكميلية» مجلس الإدارة



خاطب عدد من مساهمي جمعية الروضة وحولي وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل بشأن تحديد موعد الانتخابات التكميلية لاختيار باقي أعضاء مجلس إدارة الجمعية البالغ عددهم «خمس» لافتين إلى أنه قبل ميثاقية العام أربعة أعضاء انتهت عضويتهم في مجلس الإدارة وبعدها تم تأجيل اعتماد التقريرين المالي والإداري إلى 14 مارس 2017 ومن تم أجريت الانتخابات على 4 أعضاء فقط بتاريخ 15 مارس 2017. وأكد المساهمون أنه حرصاً على الشفافية وحصول كل مساهم على حقه في الترشيح يجب تحديد موعد انتهاء عضوية الأعضاء الخمسة الحاليين الذين لم تشملهم الانتخابات السابقة وذلك لإجراء انتخابات على مقاعد. وطالبوا وزارة الشؤون بتطبيق مواد القانون 118 لسنة 2013 والخاص بنظام الجمعيات التعاونية، خاصة أنه في 15 مارس المقبل يكون قد مرت أربع سنوات كاملة على عضوية الأعضاء الخمسة، وهو الحد الأقصى لمدة العضوية وفق القانون.

خاطب عدد من مساهمي جمعية الروضة وحولي وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل بشأن تحديد موعد الانتخابات التكميلية لاختيار باقي أعضاء مجلس إدارة الجمعية البالغ عددهم «خمس» لافتين إلى أنه قبل ميثاقية العام أربعة أعضاء انتهت عضويتهم في مجلس الإدارة وبعدها تم تأجيل اعتماد التقريرين المالي والإداري إلى 14 مارس 2017 ومن تم أجريت الانتخابات على 4 أعضاء فقط بتاريخ 15 مارس 2017. وأكد المساهمون أنه حرصاً على الشفافية وحصول كل مساهم على حقه في الترشيح يجب تحديد موعد انتهاء عضوية الأعضاء الخمسة الحاليين الذين لم تشملهم الانتخابات السابقة وذلك لإجراء انتخابات على مقاعد. وطالبوا وزارة الشؤون بتطبيق مواد القانون 118 لسنة 2013 والخاص بنظام الجمعيات التعاونية، خاصة أنه في 15 مارس المقبل يكون قد مرت أربع سنوات كاملة على عضوية الأعضاء الخمسة، وهو الحد الأقصى لمدة العضوية وفق القانون.

شروط المزاد:

- 1- يبدأ المزاد بثمن أساسي وقدره مائتان وستون ألف دينار كويتي ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك الثمن على الأقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه أو بموجب خطاب ضمان من أحد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.
- 2- يجب على من يعتمد القاضي عطائه أن يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمد والمصرفات ورسوم التسجيل.
- 3- ثانياً: فإن لم يودع من اعتمد عطائه الثمن كاملاً وجب عليه إيداع خمس الثمن على الأقل وإلا أعيدت المزايدة على ذمته في نفس الجلسة على أساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع.
- 4- رابعاً: في حالة إيداع من اعتمد عطائه خمس الثمن على الأقل يؤجل البيع مع زيادة العشر.
- 5- خامساً: إذا أودع المزاد الثمن في الجلسة التالية حكم بفسخ المزاد عليه إلا إذا تقدم في هذه الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مصحوباً بإيداع كامل ثمن المزاد، ففي هذه الحالة تعاد المزايدة في نفس الجلسة على أساس هذا الثمن.
- 6- سادساً: إذا لم يتم المزاد الأول بإيداع الثمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يقدم أحد للزيادة بالعشر تعاد المزايدة فوراً على ذمته على أساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة ولا يعد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته، ويلزم المزاد المتخلف بما ينقص من ثمن المقار.
- 7- سابعاً: يتحمل الراسي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ ومقدارها 200 د.ك. وأتباع المحاماة والخبرة ومصاريف الإعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.
- 8- ثامناً: ينشر هذا الإعلان تطبيقاً للقانون ويطلب المباشرون لإجراءات البيع وعلى مسؤوليتهم دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالحكمة الكلية أي مسؤولية.
- 9- تاسعاً: يقر الراسي عليه المزاد بأنه عين المقار معانة نافية للجهالة.
- 10- ثانياً: شروط المزاد:
- 1- يبدأ المزاد بثمن أساسي وقدره مائتان وستون ألف دينار كويتي ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك الثمن على الأقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه أو بموجب خطاب ضمان من أحد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.
- 2- يجب على من يعتمد القاضي عطائه أن يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمد والمصرفات ورسوم التسجيل.
- 3- ثانياً: فإن لم يودع من اعتمد عطائه الثمن كاملاً وجب عليه إيداع خمس الثمن على الأقل وإلا أعيدت المزايدة على ذمته في نفس الجلسة على أساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع.
- 4- رابعاً: في حالة إيداع من اعتمد عطائه خمس الثمن على الأقل يؤجل البيع مع زيادة العشر.
- 5- خامساً: إذا أودع المزاد الثمن في الجلسة التالية حكم بفسخ المزاد عليه إلا إذا تقدم في هذه الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مصحوباً بإيداع كامل ثمن المزاد، ففي هذه الحالة تعاد المزايدة في نفس الجلسة على أساس هذا الثمن.
- 6- سادساً: إذا لم يتم المزاد الأول بإيداع الثمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يقدم أحد للزيادة بالعشر تعاد المزايدة فوراً على ذمته على أساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة ولا يعد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته، ويلزم المزاد المتخلف بما ينقص من ثمن المقار.
- 7- سابعاً: يتحمل الراسي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ ومقدارها 200 د.ك. وأتباع المحاماة والخبرة ومصاريف الإعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.
- 8- ثامناً: ينشر هذا الإعلان تطبيقاً للقانون ويطلب المباشرون لإجراءات البيع وعلى مسؤوليتهم دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالحكمة الكلية أي مسؤولية.
- 9- تاسعاً: يقر الراسي عليه المزاد بأنه عين المقار معانة نافية للجهالة.
- 10- ثانياً: شروط المزاد:
- 1- يبدأ المزاد بثمن أساسي وقدره مائتان وستون ألف دينار كويتي ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك الثمن على الأقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه أو بموجب خطاب ضمان من أحد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.
- 2- يجب على من يعتمد القاضي عطائه أن يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمد والمصرفات ورسوم التسجيل.
- 3- ثانياً: فإن لم يودع من اعتمد عطائه الثمن كاملاً وجب عليه إيداع خمس الثمن على الأقل وإلا أعيدت المزايدة على ذمته في نفس الجلسة على أساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع.
- 4- رابعاً: في حالة إيداع من اعتمد عطائه خمس الثمن على الأقل يؤجل البيع مع زيادة العشر.
- 5- خامساً: إذا أودع المزاد الثمن في الجلسة التالية حكم بفسخ المزاد عليه إلا إذا تقدم في هذه الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مصحوباً بإيداع كامل ثمن المزاد، ففي هذه الحالة تعاد المزايدة في نفس الجلسة على أساس هذا الثمن.
- 6- سادساً: إذا لم يتم المزاد الأول بإيداع الثمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يقدم أحد للزيادة بالعشر تعاد المزايدة فوراً على ذمته على أساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة ولا يعد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته، ويلزم المزاد المتخلف بما ينقص من ثمن المقار.
- 7- سابعاً: يتحمل الراسي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ ومقدارها 200 د.ك. وأتباع المحاماة والخبرة ومصاريف الإعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.
- 8- ثامناً: ينشر هذا الإعلان تطبيقاً للقانون ويطلب المباشرون لإجراءات البيع وعلى مسؤوليتهم دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالحكمة الكلية أي مسؤولية.
- 9- تاسعاً: يقر الراسي عليه المزاد بأنه عين المقار معانة نافية للجهالة.
- 10- ثانياً: شروط المزاد:
- 1- يبدأ المزاد بثمن أساسي وقدره مائتان وستون ألف دينار كويتي ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك الثمن على الأقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه أو بموجب خطاب ضمان من أحد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.
- 2- يجب على من يعتمد القاضي عطائه أن يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمد والمصرفات ورسوم التسجيل.
- 3- ثانياً: فإن لم يودع من اعتمد عطائه الثمن كاملاً وجب عليه إيداع خمس الثمن على الأقل وإلا أعيدت المزايدة على ذمته في نفس الجلسة على أساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع.
- 4- رابعاً: في حالة إيداع من اعتمد عطائه خمس الثمن على الأقل يؤجل البيع مع زيادة العشر.
- 5- خامساً: إذا أودع المزاد الثمن في الجلسة التالية حكم بفسخ المزاد عليه إلا إذا تقدم في هذه الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مصحوباً بإيداع كامل ثمن المزاد، ففي هذه الحالة تعاد المزايدة في نفس الجلسة على أساس هذا الثمن.
- 6- سادساً: إذا لم يتم المزاد الأول بإيداع الثمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يقدم أحد للزيادة بالعشر تعاد المزايدة فوراً على ذمته على أساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة ولا يعد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته، ويلزم المزاد المتخلف بما ينقص من ثمن المقار.
- 7- سابعاً: يتحمل الراسي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ ومقدارها 200 د.ك. وأتباع المحاماة والخبرة ومصاريف الإعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.
- 8- ثامناً: ينشر هذا الإعلان تطبيقاً للقانون ويطلب المباشرون لإجراءات البيع وعلى مسؤوليتهم دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالحكمة الكلية أي مسؤولية.
- 9- تاسعاً: يقر الراسي عليه المزاد بأنه عين المقار معانة نافية للجهالة.
- 10- ثانياً: شروط المزاد:
- 1- يبدأ المزاد بثمن أساسي وقدره مائتان وستون ألف دينار كويتي ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك الثمن على الأقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه أو بموجب خطاب ضمان من أحد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.
- 2- يجب على من يعتمد القاضي عطائه أن يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمد والمصرفات ورسوم التسجيل.
- 3- ثانياً: فإن لم يودع من اعتمد عطائه الثمن كاملاً وجب عليه إيداع خمس الثمن على الأقل وإلا أعيدت المزايدة على ذمته في نفس الجلسة على أساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع.
- 4- رابعاً: في حالة إيداع من اعتمد عطائه خمس الثمن على الأقل يؤجل البيع مع زيادة العشر.
- 5- خامساً: إذا أودع المزاد الثمن في الجلسة التالية حكم بفسخ المزاد عليه إلا إذا تقدم في هذه الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مصحوباً بإيداع كامل ثمن المزاد، ففي هذه الحالة تعاد المزايدة في نفس الجلسة على أساس هذا الثمن.
- 6- سادساً: إذا لم يتم المزاد الأول بإيداع الثمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يقدم أحد للزيادة بالعشر تعاد المزايدة فوراً على ذمته على أساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة ولا يعد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته، ويلزم المزاد المتخلف بما ينقص من ثمن المقار.
- 7- سابعاً: يتحمل الراسي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ ومقدارها 200 د.ك. وأتباع المحاماة والخبرة ومصاريف الإعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.
- 8- ثامناً: ينشر هذا الإعلان تطبيقاً للقانون ويطلب المباشرون لإجراءات البيع وعلى مسؤوليتهم دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالحكمة الكلية أي مسؤولية.
- 9- تاسعاً: يقر الراسي عليه المزاد بأنه عين المقار معانة نافية للجهالة.
- 10- ثانياً: شروط المزاد:
- 1- يبدأ المزاد بثمن أساسي وقدره مائتان وستون ألف دينار كويتي ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك الثمن على الأقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه أو بموجب خطاب ضمان من أحد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.
- 2- يجب على من يعتمد القاضي عطائه أن يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمد والمصرفات ورسوم التسجيل.
- 3- ثانياً: فإن لم يودع من اعتمد عطائه الثمن كاملاً وجب عليه إيداع خمس الثمن على الأقل وإلا أعيدت المزايدة على ذمته في نفس الجلسة على أساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع.
- 4- رابعاً: في حالة إيداع من اعتمد عطائه خمس الثمن على الأقل يؤجل البيع مع زيادة العشر.
- 5- خامساً: إذا أودع المزاد الثمن في الجلسة التالية حكم بفسخ المزاد عليه إلا إذا تقدم في هذه الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مصحوباً بإيداع كامل ثمن المزاد، ففي هذه الحالة تعاد المزايدة في نفس الجلسة على أساس هذا الثمن.
- 6- سادساً: إذا لم يتم المزاد الأول بإيداع الثمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يقدم أحد للزيادة بالعشر تعاد المزايدة فوراً على ذمته على أساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة ولا يعد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته، ويلزم المزاد المتخلف بما ينقص من ثمن المقار.
- 7- سابعاً: يتحمل الراسي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ ومقدارها 200 د.ك. وأتباع المحاماة والخبرة ومصاريف الإعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.
- 8- ثامناً: ينشر هذا الإعلان تطبيقاً للقانون ويطلب المباشرون لإجراءات البيع وعلى مسؤوليتهم دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالحكمة الكلية أي مسؤولية.
- 9- تاسعاً: يقر الراسي عليه المزاد بأنه عين المقار معانة نافية للجهالة.
- 10- ثانياً: شروط المزاد:
- 1- يبدأ المزاد بثمن أساسي وقدره مائتان وستون ألف دينار كويتي ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك الثمن على الأقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه أو بموجب خطاب ضمان من أحد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.
- 2- يجب على من يعتمد القاضي عطائه أن يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمد والمصرفات ورسوم التسجيل.
- 3- ثانياً: فإن لم يودع من اعتمد عطائه الثمن كاملاً وجب عليه إيداع خمس الثمن على الأقل وإلا أعيدت المزايدة على ذمته في نفس الجلسة على أساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع.
- 4- رابعاً: في حالة إيداع من اعتمد عطائه خمس الثمن على الأقل يؤجل البيع مع زيادة العشر.
- 5- خامساً: إذا أودع المزاد الثمن في الجلسة التالية حكم بفسخ المزاد عليه إلا إذا تقدم في هذه الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مصحوباً بإيداع كامل ثمن المزاد، ففي هذه الحالة تعاد المزايدة في نفس الجلسة على أساس هذا الثمن.
- 6- سادساً: إذا لم يتم المزاد الأول بإيداع الثمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يقدم أحد للزيادة بالعشر تعاد المزايدة فوراً على ذمته على أساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة ولا يعد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته، ويلزم المزاد المتخلف بما ينقص من ثمن المقار.
- 7- سابعاً: يتحمل الراسي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ ومقدارها 200 د.ك. وأتباع المحاماة والخبرة ومصاريف الإعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.
- 8- ثامناً: ينشر هذا الإعلان تطبيقاً للقانون ويطلب المباشرون لإجراءات البيع وعلى مسؤوليتهم دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالحكمة الكلية أي مسؤولية.
- 9- تاسعاً: يقر الراسي عليه المزاد بأنه عين المقار معانة نافية للجهالة.
- 10- ثانياً: شروط المزاد:
- 1- يبدأ المزاد بثمن أساسي وقدره مائتان وستون ألف دينار كويتي ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك الثمن على الأقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه أو بموجب خطاب ضمان من أحد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.
- 2- يجب على من يعتمد القاضي عطائه أن يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمد والمصرفات ورسوم التسجيل.
- 3- ثانياً: فإن لم يودع من اعتمد عطائه الثمن كاملاً وجب عليه إيداع خمس الثمن على الأقل وإلا أعيدت المزايدة على ذمته في نفس الجلسة على أساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع.
- 4- رابعاً: في حالة إيداع من اعتمد عطائه خمس الثمن على الأقل يؤجل البيع مع زيادة العشر.
- 5- خامساً: إذا أودع المزاد الثمن في الجلسة التالية حكم بفسخ المزاد عليه إلا إذا تقدم في هذه الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مصحوباً بإيداع كامل ثمن المزاد، ففي هذه الحالة تعاد المزايدة في نفس الجلسة على أساس هذا الثمن.
- 6- سادساً: إذا لم يتم المزاد الأول بإيداع الثمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يقدم أحد للزيادة بالعشر تعاد المزايدة فوراً على ذمته على أساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة ولا يعد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته، ويلزم المزاد المتخلف بما ينقص من ثمن المقار.
- 7- سابعاً: يتحمل الراسي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ ومقدارها 200 د.ك. وأتباع المحاماة والخبرة ومصاريف الإعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.
- 8- ثامناً: ينشر هذا الإعلان تطبيقاً للقانون ويطلب المباشرون لإجراءات البيع وعلى مسؤوليتهم دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالحكمة الكلية أي مسؤولية.
- 9- تاسعاً: يقر الراسي عليه المزاد بأنه عين المقار معانة نافية للجهالة.
- 10- ثانياً: شروط المزاد:
- 1- يبدأ المزاد بثمن أساسي وقدره مائتان وستون ألف دينار كويتي ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك الثمن على الأقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه أو بموجب خطاب ضمان من أحد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.
- 2- يجب على من يعتمد القاضي عطائه أن يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمد والمصرفات ورسوم التسجيل.
- 3- ثانياً: فإن لم يودع من اعتمد عطائه الثمن كاملاً وجب عليه إيداع خمس الثمن على الأقل وإلا أعيدت المزايدة على ذمته في نفس الجلسة على أساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع.
- 4- رابعاً: في حالة إيداع من اعتمد عطائه خمس الثمن على الأقل يؤجل البيع مع زيادة العشر.
- 5- خامساً: إذا أودع المزاد الثمن في الجلسة التالية حكم بفسخ المزاد عليه إلا إذا تقدم في هذه الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مصحوباً بإيداع كامل ثمن المزاد، ففي هذه الحالة تعاد المزايدة في نفس الجلسة على أساس هذا الثمن.
- 6- سادساً: إذا لم يتم المزاد الأول بإيداع الثمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يقدم أحد للزيادة بالعشر تعاد المزايدة فوراً على ذمته على أساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة ولا يعد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته، ويلزم المزاد المتخلف بما ينقص من ثمن المقار.
- 7- سابعاً: يتحمل الراسي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ ومقدارها 200 د.ك. وأتباع المحاماة والخبرة ومصاريف الإعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.
- 8- ثامناً: ينشر هذا الإعلان تطبيقاً للقانون ويطلب المباشرون لإجراءات البيع وعلى مسؤوليتهم دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالحكمة الكلية أي مسؤولية.
- 9- تاسعاً: يقر الراسي عليه المزاد بأنه عين المقار معانة نافية للجهالة.
- 10- ثانياً: شروط المزاد:
- 1- يبدأ المزاد بثمن أساسي وقدره مائتان وستون ألف دينار كويتي ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك الثمن على الأقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه أو بموجب خطاب ضمان من أحد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.
- 2- يجب على من يعتمد القاضي عطائه أن يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمد والمصرفات ورسوم التسجيل.
- 3- ثانياً: فإن لم يودع من اعتمد عطائه الثمن كاملاً وجب عليه إيداع خمس الثمن على الأقل وإلا أعيدت المزايدة على ذمته في نفس الجلسة على أساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع.
- 4- رابعاً: في حالة إيداع من اعتمد عطائه خمس الثمن على الأقل يؤجل البيع مع زيادة العشر.
- 5- خامساً: إذا أودع المزاد الثمن في الجلسة التالية حكم بفسخ المزاد عليه إلا إذا تقدم في هذه الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مصحوباً بإيداع كامل ثمن المزاد، ففي هذه الحالة تعاد المزايدة في نفس الجلسة على أساس هذا الثمن.
- 6- سادساً: إذا لم يتم المزاد الأول بإيداع الثمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يقدم أحد للزيادة بالعشر تعاد المزايدة فوراً على ذمته على أساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة ولا يعد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته، ويلزم المزاد المتخلف بما ينقص من ثمن المقار.
- 7- سابعاً: يتحمل الراسي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ ومقدارها 200 د.ك. وأتباع المحاماة والخبرة ومصاريف الإعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.
- 8- ثامناً: ينشر هذا الإعلان تطبيقاً للقانون ويطلب المباشرون لإجراءات البيع وعلى مسؤوليتهم دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالحكمة الكلية أي مسؤولية.
- 9- تاسعاً: يقر الراسي عليه المزاد بأنه عين المقار معانة نافية للجهالة.
- 10- ثانياً: شروط المزاد:
- 1- يبدأ المزاد بثمن أساسي وقدره مائتان وستون ألف دينار كويتي ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك الثمن على الأقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه أو بموجب خطاب ضمان من أحد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.
- 2- يجب على من يعتمد القاضي عطائه أن يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمد والمصرفات ورسوم التسجيل.
- 3- ثانياً: فإن لم يودع من اعتمد عطائه الثمن كاملاً وجب عليه إيداع خمس الثمن على الأقل وإلا أعيدت المزايدة على ذمته في نفس الجلسة على أساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع.
- 4- رابعاً: في حالة إيداع من اعتمد عطائه خمس الثمن على الأقل يؤجل البيع مع زيادة العشر.
- 5- خامساً: إذا أودع المزاد الثمن في الجلسة التالية حكم بفسخ المزاد عليه إلا إذا تقدم في هذه الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مصحوباً بإيداع كامل ثمن المزاد، ففي هذه الحالة تعاد المزايدة في نفس الجلسة على أساس هذا الثمن.
- 6- سادساً: إذا لم يتم المزاد الأول بإيداع الثمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يقدم أحد للزيادة بالعشر تعاد المزايدة فوراً على ذمته على أساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة ولا يعد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته، ويلزم المزاد المتخلف بما ينقص من ثمن المقار.
- 7- سابعاً: يتحمل الراسي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ ومقدارها 200 د.ك. وأتباع المحاماة والخبرة ومصاريف الإعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.
- 8- ثامناً: ينشر هذا الإعلان تطبيقاً للقانون ويطلب المباشرون لإجراءات البيع وعلى مسؤوليتهم دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالحكمة الكلية أي مسؤولية.
- 9- تاسعاً: يقر الراسي عليه المزاد بأنه عين المقار معانة نافية للجهالة.
- 10- ثانياً: شروط المزاد:
- 1- يبدأ المزاد بثمن أساسي وقدره مائتان وستون ألف دينار كويتي ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك الثمن على الأقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه أو بموجب خطاب ضمان من أحد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.
- 2- يجب على من يعتمد القاضي عطائه أن يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمد والمصرفات ورسوم التسجيل.
- 3- ثانياً: فإن لم يودع من اعتمد عطائه الثمن كاملاً وجب عليه إيداع خمس الثمن على الأقل وإلا أعيدت المزايدة على ذمته في نفس الجلسة على أساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع.
- 4- رابعاً: في حالة إيداع من اعتمد عطائه خمس الثمن على الأقل يؤجل البيع مع زيادة العشر.
- 5- خامساً: إذا أودع المزاد الثمن في الجلسة التالية حكم بفسخ المزاد عليه إلا إذا تقدم في هذه الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مصحوباً بإيداع كامل ثمن المزاد، ففي هذه الحالة تعاد المزايدة في نفس الجلسة على أساس هذا الثمن.
- 6- سادساً: إذا لم يتم المزاد الأول بإيداع الثمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يقدم أحد للزيادة بالعشر تعاد المزايدة فوراً على ذمته على أساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة ولا يعد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته، ويلزم المزاد المتخلف بما ينقص من ثمن المقار.
- 7- سابعاً: يتحمل الراسي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ ومقدارها 200 د.ك. وأتباع المحاماة والخبرة ومصاريف الإعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.
- 8- ثامناً: ينشر هذا الإعلان تطبيقاً للقانون ويطلب المباشرون لإجراءات البيع وعلى مسؤوليتهم دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالحكمة الكلية أي مسؤولية.
- 9- تاسعاً: يقر الراسي عليه المزاد بأنه عين المقار معانة نافية للجهالة.
- 10- ثانياً: شروط المزاد:
- 1- يبدأ المزاد بثمن أساسي وقدره مائتان وستون ألف دينار كويتي ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك الثمن على الأقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه أو بموجب خطاب ضمان من أحد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.
- 2- يجب على من يعتمد القاضي عطائه أن يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمد والمصرفات ورسوم التسجيل.
- 3- ثانياً: فإن لم يودع من اعتمد عطائه الثمن كاملاً وجب عليه إيداع خمس الثمن على الأقل وإلا أعيدت المزايدة على ذمته في نفس الجلسة على أساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع.
- 4- رابعاً: في حالة إيداع من اعتمد عطائه خمس الثمن على الأقل يؤجل البيع مع زيادة العشر.
- 5- خامساً: إذا أودع المزاد الثمن في الجلسة التالية حكم بفسخ المزاد عليه إلا إذا تقدم في هذه الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مصحوباً بإيداع كامل ثمن المزاد، ففي هذه الحالة تعاد المزايدة في نفس الجلسة على أساس هذا الثمن.
- 6- سادساً: إذا لم يتم المزاد الأول بإيداع الثمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يقدم أحد للزيادة بالعشر تعاد المزايدة فوراً على ذمته على أساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة ولا يعد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته، ويلزم المزاد المتخلف بما ينقص من ثمن المقار.
- 7- سابعاً: يتحمل الراسي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ ومقدارها 200 د.ك. وأتباع المحاماة والخبرة ومصاريف الإعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.
- 8- ثامناً: ينشر هذا الإعلان تطبيقاً للقانون ويطلب المباشرون لإجراءات البيع وعلى مسؤوليتهم دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالحكمة الكلية أي مسؤولية.
- 9- تاسعاً: يقر الراسي عليه المزاد بأنه عين المقار معانة نافية للجهالة.
- 10- ثانياً: شروط المزاد:
- 1- يبدأ المزاد بثمن أساسي وقدره مائتان وستون ألف دينار كويتي ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك الثمن على الأقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه أو بموجب خطاب ضمان من أحد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.
- 2- يجب على من يعتمد القاضي عطائه أن يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمد والمصرفات ورسوم التسجيل